

## 9262 - ما هي الاستطاعة في حديث الحث على الزواج

### السؤال

ما المقصود بكلمة " من استطاع " في الحديث الذي حث فيه الرسول صلى الله عليه وسلم الشباب على الزواج ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عن ابن مسعود قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ ) .

رواه البخاري (5065) ومسلم (1400) .

وجاء : أي وقاية من الوقوع في الفاحشة .

وقد اختلف العلماء في معنى " الباءة " هنا على قولين ، فقال بعضهم : إنها القدرة على مؤن النكاح [أي : تكاليفه ونفقاته] ، وقال آخرون : إنها القدرة على الجماع ، ولا منافاة بينهما ، فيكون المعنى : من استطاع منكم الجماع لقدرة على مؤنته فليتزوج .

قال النووي :

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِالْبَاءَةِ هُنَا عَلَى قَوْلَيْنِ يَرْجِعَانِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ أَصَحَّهُمَا : أَنَّ الْمُرَادَ مَعْنَاهَا اللَّغَوِيَّ وَهُوَ الْجِمَاعُ ، فَتَقْدِيرُهُ : مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْجِمَاعَ لِقُدْرَتِهِ عَلَى مُؤْنِهِ وَهِيَ مُؤْنُ النِّكَاحِ فَلْيَتَزَوَّجْ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ الْجِمَاعَ لِعَجْزِهِ عَنْ مُؤْنِهِ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ لِيُدْفَعَ شَهْوَتُهُ ، وَيَقْطَعَ شَرَّ مَنِيِّهِ ، كَمَا يَقْطَعُهُ الْوَجَاءُ هـ .

" شرح مسلم " ( 9 / 173 ) .

وقال ابن القيم :

وقوله " من استطاع منكم الباءة فليتزوج " : فسرت الباءة بالوطء ، وفسرت بمؤن النكاح ، ولا ينافي التفسير الأول إذ المعنى على هذا مؤن الباءة .

" روضة المحبين " ( ص 219 ) .

وقال شيخ الإسلام :

وَاسْتِطَاعَةُ النِّكَاحِ هُوَ الْقُدْرَةُ عَلَى الْمُتَوَنَةِ لَيْسَ هُوَ الْقُدْرَةُ عَلَى الْوَطْءِ , فَإِنَّ الْحَدِيثَ إِنَّمَا هُوَ خِطَابٌ لِلْقَادِرِ عَلَى فِعْلِ الْوَطْءِ ,  
وَلِهَذَا أَمْرٌ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَصُومَ فَإِنَّهُ وَجَاءَ أَهْلُ الْفُتَاوَى الْكُبْرَى (3/134) .